

وسائل الشيعة

[286] خمسون آخرون فشهدوا بذلك أيضا ، فأوحى الله إلى داود ما منعك أن تشهد فلانا ؟ فقال (2): يا رب، للذي أطلعتني عليه من أمره، فأوحى الله إليه: أن كان ذلك كذلك، ولكنه قد شهد قوم من الاحبار والرهبان ما يعلمون إلا خيرا فأجزت شهادتهم عليه، وغفرت له علمي فيه. ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد (3). ورواه الحسين بن سعيد في كتاب (الزهد) مثله (4). 91 - باب استحباب مسح رأس اليتيم ترحما له، وملاطفته، واسكاته إذا بكى.

(3666) 1 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال (عليه السلام): ما من عبد يمسح يده على رأس يتييم ترحما له إلا أعطاه الله عزوجل لكل شعرة نورا يوم القيامة. (3667) 2 - قال: وروي أنه يكتب الله عزوجل له بعدد كل شعرة مرت عليها يده حسنة. (3668) 3 - قال: وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من أنكر منكم قساوة قلبه فليدن يتيما فيلطفه، وليمسح رأسه، يلين قلبه بإذن الله عزوجل، فإن لليتييم حقا. _____ (2) في المصدر زيادة: داود. (3) التهذيب 6: 278 / 764. (4) الزهد: 66 / 175. الباب 91 فيه 5 أحاديث 1 - الفقيه 1: 119 / 569 أوردته في الحديث 1 الباب 13 من أحكام الاولاد. 2 - الفقيه 1: 119 / 570 أوردته في الحديث 2 الباب 13 من أحكام الاولاد. 3 - الفقيه 1: 119 / 570 أوردته في الحديث 4 الباب 13 من أحكام الاولاد. (*)
